

القوانين

قانون عدد 5 لسنة 2009 مؤرخ في 26 جانفي 2009 يتعلق
بإتمام مجلة تشجيع الاستثمارات (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب ومجلس المستشارين،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

فصل وحيد - تضاف مطة عاشرة إلى الفقرة الأولى من الفصل 33
من مجلة تشجيع الاستثمارات كما يلي :

الفصل 33 فقرة أولى :

- اقتناء الأبقار .

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 26 جانفي 2009.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 13 جانفي 2009.

مداولة مجلس المستشارين وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 22 جانفي 2009.